



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

MOH	POL	D	F	29	رمز السياسة	اسم السياسة: صرف مستحقات المكلفين بالمهام الرسمية خارج المملكة
الطبعة: الثالثة						عدد الصفحات: 8

الوحدة التنظيمية: ادارة الشؤون المائية		
الجهة المعنية بتنفيذ السياسة: مديرية النفقات والعقود		
الإعداد: قسم الإنفاق الاسم: القسم / اللجنة :	التوقيع:	تاريخ الإعداد: ١٣ / ١٠ / ٢٠٢٤
التدقيق والمراجعة من قبل مدير الجهة المعدة:	التوقيع:	تاريخ التدقيق: ١٨ / ١٠ / ٢٠٢٤
التدقيق من ناحية ضبط الجودة: مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة	التوقيع:	تاريخ تدقيق ضبط الجودة: ٢٩ / ١٠ / ٢٠٢٤
الاعتماد: الأمين العام للشؤون الادارية والفنية	التوقيع:	تاريخ الاعتماد: ٣٠ / ١٠ / ٢٠٢٤

وزارة الصحة
مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة

السياسات والإجراءات
Policies & Procedures

ختم الاعتماد

معتمة

Approved

وزارة الصحة
مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة
السياسات والإجراءات
Policies & Procedures

٣٠ نيسان ٢٠٢٤

معتمة

Approved

تتم مراجعة السياسة كل سنتين على الأقل من تاريخ اعتماد آخر طبعة:		
ميررات مراجعة السياسة	تاريخ الاعتماد	رقم الطبعة
		الثالثة

ختم النسخة الاصلية

MASTER COPY



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

MOH	POL	D	F	29	رمز السياسة	اسم السياسة: صرف مستحقات المكلفين بالمهام الرسمية خارج المملكة
الطبعة: الثالثة						عدد الصفحات: 8

موضوع السياسة:

صرف مطالبات بدل مياومات للمكلفين بالمهام الرسمية خارج المملكة استناداً للمادة "19" من نظام الانتقال والسفر. (نص المادة ملحق رقم (1))

الفئات المستهدفة: الموظفون المكلفون بالمهام الرسمية خارج المملكة

الهدف من السياسة:

تنظيم صرف مطالبات بدل مياومات للمكلفين بالمهام الرسمية خارج المملكة.

التعريفات:

1. الوزارة: وزارة الصحة
2. الوزير: معالي وزير الصحة
3. الأمين العام: عطوفة الأمين العام للشؤون الإدارية والفنية
4. المديرية: مديرية النفقات والعقود
5. المفوض بالإنفاق: هو الشخص الذي يتم تفويضه من الأمين العام بمنحه صلاحية الإنفاق من موازنة الوزارة.
6. مجيزو الصرف: الموظفون الذين يتم تفويضهم من الوزير أو الأمين العام بصلاحيات التوقيع على مستندات الصرف وفقاً للنظام المالي وتعليماته.
7. نظام GFMIS : نظام إدارة المعلومات المالية الحكومية وهو نظام محوسب يربط الدوائر الحكومية التي تعمل على النظام مع وزارة المالية والدوائر المعنية، يتم من خلاله كافة الأعمال المالية الحكومية ابتداء من الموازنة وحتى صرف الشيكات بما فيها الحسابات الختامية .

المسؤوليات والأدوار :

MASTER COPY



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

MOH	POL	D	F	29	رمز السياسة	اسم السياسة: صرف مستحقات المكلفين بالمهام الرسمية خارج المملكة
الطبعة: الثالثة						عدد الصفحات: 8

1. مدير مديرية النفقات والعقود ويقوم بطلب السقف المالي للمطالبات المالية الجاهزة للصرف في وحدة الصندوق
2. رئيس قسم الانفاق يقوم بتحديد الاحتياجات الخاصة بالحوالات المالية الشهرية مع المنظم
3. منظم المستند يقوم باستلام الاوراق المطلوبة وإعداد مستند الصرف.

الأدوات :

1. نموذج بيان السفرات المقرر
2. صورة عن جواز السفر "صفحة الموظف، ختم الخروج، ختم الدخول".

الإجراءات:

- يقوم المنظم بما يلي:
1. استلام المعاملة من شعبة الديوان.
 2. التأكد من المعززات ملحق رقم 3.
 3. في حال وجود نقص بالمعززات يتم التنسيب في إعادتها الى الجهة المعنية لإجراء التصويب اللازم وحفظ نسخة من الكتاب الصادر.
 4. احتساب بدل المياومات المستحقة وفقاً للجدول المرفق ملحق رقم (1) والجدول المرفق ملحق رقم (2).
 5. احتساب قيمة العمل الإضافي إن وجدت.
 6. احتساب ضريبة المغادرة .
 7. تنظيم مستند الصرف وإرفاق المعززات، وتوقيعه وتحويله للمفوض بالإنفاق .

النماذج / المرفقات :

- نموذج بيان السفرات .

MASTER COPY



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

MOH	POL	D	F	29	رمز السياسة	اسم السياسة: صرف مستحقات المكلفين بالمهام الرسمية خارج المملكة
					الطبعة: الثالثة	عدد الصفحات: 8

مؤشرات الاداء :

نسبة الانفاق من المخصص.

المراجع:

1. قانون رسوم طوابع الواردات رقم (20) لسنة (2001)
2. النظام المالي والتعليمات الصادرة بموجبه رقم (3) سنة (1994)
3. نظام الانتقال والسفر وتعديلاته (56) لسنة (1981)

MASTER COPY



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

MOH	POL	D	F	29	رمز السياسة	اسم السياسة: صرف مستحقات المكلفين بالمهام الرسمية خارج المملكة
الطبعة: الثالثة						عدد الصفحات: 8

ملحق رقم (1)

المادة 19

أ . اذا كلف اي شخص بمهمة رسمية خارج المملكة، فتدفع له علاوة السفر التالية عن كل ليلة يقضيها في الخارج لغايات تلك المهمة وتشمل تلك العلاوة جميع النفقات التي تكبدها بما في ذلك اجور النقل الداخلي :

المجموعة	دول من الصنف "أ"	دول من الصنف "ب"
الخاصة	300	250
الأولى	200	160
الثانية	175	135
الثالثة	150	115
الرابعة	120	90

ب . يقرر الوزير بناء على تنسيب أمين عام وزارة المالية تسمية الدول من صنف (أ) وصنف (ب) .

ج . تزداد علاوة سفر الوزير العامل وعلاوة سفر رئيس الوفد المسمى من المجموعة الاولى بنسبة (50%) كما تزداد علاوة رئيس الوفد من بقية المجموعات بنسبة (30%) .

د . اذا تجاوز الشخص المكاف بمهمة رسمية خارج المملكة المدة المقررة للمهمة فلا تدفع علاوة السفر عن المدة الزائدة الا بموافقة الوزير .

هـ . يصرف لرئيس الوزراء والوزراء ولكل موظف عضو في وفد يرأسه وزير (50 %) من علاوة السفر المقررة لكل منهم وفقا لأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة في حال تحمل الجهة الداعية نفقات السفر والاقامة .

MASTER COPY



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

MOH	POL	D	F	29	رمز السياسة	اسم السياسة: صرف مستحقات المكلفين بالمهام الرسمية خارج المملكة
الطبعة: الثالثة						عدد الصفحات: 8

ملحق رقم 2

جدول الدول "أ"

المكسيك	أنتيفوا	جاميكا	لكسمبورغ	ايرلندا	الأردن
هايتي	بوليفيا	الاكوادور	الفاتيكان	اسكوتلند	السعودية
هندوراس	كوستاريكا	كولومبيا	بلجيكا	ألمانيا	الكويت
مالطا	روسيا	فنزويلا	الدنمارك	فرنسا	الإمارات العربية
البرتغال	تركيا	غينيا	الولايات المتحدة	هولندا	قطر
الضفة الغربية	نيوزلندا	اليابان	كندا	النمسا	البحرين
اسرائيل	سلوفاكيا	كوريا الجنوبية	البرازيل	سويسرا	عمان
موناكو	هونكونج	الهند	الأرجنتين	السويد	لبنان
نيكاراجوا	تشيلي	ماليزيا	البيرو	فنلندا	اليمن
بنين	براغواي	أندونيسيا	نيكاراغوا	النرويج	تونس
أنتاركتكا	بنما	استراليا	تشيلي	ايطاليا	الجزائر
اسبانيا	كوبا	ساموا الأمريكية	ارغواي	اليونان	المغرب
					انجلترا

MASTER COPY



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

MOH	POL	D	F	29	رمز السياسة	اسم السياسة: صرف مستحقات المكلفين بالمهام الرسمية خارج المملكة
الطبعة: الثالثة						عدد الصفحات: 8

جدول الدول "ب"

كزخستان	تشيكوسلوفاكيا	اذربيجان	الصين	البانيا	العراق
لاوس	غينيا الاستوائية	بوتان	تاوان	بولندا	سورية
مكاو	ارتيريا	بروناي	كوريا الشمالية	قبرص	مصر
مدغشقر	استونيا	يورندي	الباكستان	كينيا	السودان
ملاوي	اثيوبيا	كمبوديا	بنغلاديش	اوغندا	الصومال
منغوليا	مقدونيا	تشاد	الفلبين	زائير	موريتانيا
موزمبيق	الغابون	جزر القمر	تايلند	مالي	جيبوتي
نيبال	جامبيا	الكنغو	سنغافورة	رواندا	ليبيا
النيجر	جورجيا	كرواتيا	بورما	ساحل العاج	يوغسلافيا
نيجيريا	غانا	لتوانيا	افغانستان	ليبيريا	رومانيا
السنغال	هنكغ	اوكرانيا	أنغولا	جمهورية أفريقيا الوسطى	هنغاريا
بيرمودا	ايران	ساتونيا	أرمينيا	سيراليون	بلغاريا
ساو	جزر البهاها		بوليفيا	زمبابواي	لاتافيا
تومي	جزر فيجي	تنزانيا	طاجكستان	جنوب أفريقيا	سيرلانكا
	زامبيا	فيتنام	أوزبكستان	تركمانستان	الكونغو

MASTER COPY



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

MOH	POL	D	F	29	رمز السياسة	اسم السياسة: صرف مستحقات المكلفين بالمهام الرسمية خارج المملكة
الطبعة: الثالثة						عدد الصفحات: 8

ملحق رقم (3)

المعززات

1. نموذج بيان السفرات المقرر مصدقاً حسب الأصول من الأمين العام أو من يفوضه مضافاً عليه طابع بقيمة (500) فلس.
2. موافقة رئاسة الوزراء.
3. صورة عن جواز السفر "صفحة الموظف، ختم الخروج، ختم الدخول".
4. وصل مصدق بقيمة تذاكر السفر الصادرة من الملكية الأردنية إذا دفعت من قبله.

MASTER COPY